[226] 2. * (باب) * * " (الاستخارة بالرقاع) " * 1 - مكارم الاخلاق: قال عبد الرحمن بن سيابة خرجت سنة إلى مكة و متاعي بز قد كسد علي قال: فأشار علي أصحابنا أن أبعثه إلى مصر ولا أرده إلى الكوفة أو إلى اليمن، فاختلف علي آراؤهم فدخلت على العبد الصالح بعد النفر بيوم، ونحن بمكة، فأخبرته بما أشار به أصحابنا، وقلت له: جعلت فداك فما ترى حتى أنتهي إلى ما تأمرني، فقال لي: ساهم بين مصر واليمن، ثم فوض في ذلك أمرك إلى ا، فأي بلد خرج سهمها عن الاسهم فابعث متاعك إليها. قلت: جعلت فداك كيف اساهم ؟ قال: اكتب في رقعة بسم ا الرحمن الرحيم اللهم أنت ا لا إله إلا أنت عالم الغيب والشهادة، أنت العالم وأنا المتعلم فانظر لي في أي الامرين خير لي حتى أتوكل عليك فيه وأعمل به، ثم اكتب مصرا إنشاء ا ثم اكتب رقعة اخرى مثل ما في الرقعة الاولى شيئا شيئا ثم اكتب اليمن إنشاء ا ثم اكتب رقعة اخرى مثل ما في الرقعتين شيئا شيئا ثم اكتب بحبس المتاع، ولا يبعث إلى بلد منهما. ثم اجمع الرقاع وادفعهن إلى بعض أصحابك فليسترها عنك، ثم أدخل يدك فخذ رقعة من الثلاث رقاع، فأيها وقعت في يدك فتوكل على ا واعمل بها بما فيها إنشاء ا (1). 2 - الاحتجاج: قال: كتب الحميري إلى القائم عليه السلام يسأله عن الرجل تعرض له حاجة مما لا يدري أن يفعلها أم لا، فيأخذ خاتمين فيكتب في أحدهما نعم افعل، وفي الاخر لا تفعل، فيستخير ا مرارا ثم يرى فيهما، فيخرج أحدهما فيعمل (هامش) (1) مكارم الاخلاق: 293.

---